

139491 - طلب منها مالا مقابل تذاكر السفر للقائها الذي أخلفته معها !!

السؤال

كنت على علاقة مع فتاة غير مسلمة تعيش في مدينة أخرى. وذات مرة أردت ان أزورها فاتفقنا على تأريخ محدد وحجزت تذاكر الطيران ثم قبل السفر بيوم قررت انها لا تريد ان تراني مطلقاً فألغيت الرحلة وطلبت منها ان تعطيني قيمة التذاكر التي لم استفد منها لأنها كانت السبب في خسارتي لذلك المبلغ فأرسلت لي المبلغ كاملاً. الآن بعد ان تبنت، وأسأل الله ان يتقبل، هل يلزمني أن أعيد لها ذلك المبلغ؛ لأنه في الأصل خطئي أنا. وهل يجوز لي ان أتزوجها ما لو اهتدت واعتنقت الاسلام؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

نحمد الله تعالى أن من عليك بالتوبة والإنابة من ذلك الفعل المحرم ، وأن يتقبل منك توبتك ، ويثبتك على الهدى والصراط المستقيم .

ولتعلم - يا عبد الله - أن تحريم الزنا ، وتحريم مثل هذه العلاقات غير الشرعية ، هو لحق الله تعالى ، وليس لحق البشر ؛ فلا فرق بين أن تكون المزني بها مسلمة أو كافرة ، ولا فرق بين أن تكون راضية بذلك ، أو حتى طالبة له ، وبين أن تكون كارهة له ؛ فكله زنا من فاعله ، محرم عليه ؛ وإن كان بعض المحرمات أشد حرمة من بعض ، والزنا ببعض النساء أشد من بعض ، لكن هذا أمر آخر غير ما نحن فيه .

فإياك وتلبس الشيطان على كثير من المسلمين : أن يتهاون في العلاقات الآثمة ، بل ويتسارع في الوقوع في الزنا والموبقات ، ويرى أن المزني بها إن كانت كافرة : هان الأمر ، وربما لم يظنه زنا محرماً .

ثانياً :

هذا المال الذي حصلت عليه هو من أكل أموال الناس بالباطل ، فليس لك حق في السفر إليها أصلاً ، وإذا سافرت : فليس لك حق في الحصول على مال منها مقابل سفرك ، وإذا ترتب على سفرك ، أو على عدم سفرك - كما ورد في سؤالك - خسارة مادية لك : فليست هي مسؤولة عن شيء من ذلك كله ، ولا يحل لك أخذ عوض مادي عما فاتك من ذلك .

والواجب عليك أن ترد عليها ما أرسلت لك من المال ، وأن تبين لها أن ذلك لا يحل لك في دينك ، وأن العلاقة التي كانت

تجمعكما هي - أيضا - علاقة محرمة في ديننا ، وتشرح لها ماذا تعني التوبة عن العلاقات المحرمة بالنساء .

ثالثا :

إذا تحقق أن هذه المرأة دخلت في الإسلام راغبة فيه ، وتبين لك صلاح حالها : فلا حرج عليك في الزواج بها ، وإن كنا ننصحك أن تقطع باب التعلق بها ، وطول الأمل في إسلامها ، أو رغبتها فيك ، وسوف تجد فيما أحل الله لك من المحصنات المؤمنات ما يغنيك عن ذلك ، ويعفك عن الحرام .

والله الموفق بمنه وكرمه لما يحبه ويرضاه .

والله أعلم .

راجع إجابة السؤال رقم : (103543)